

984 هل الوطء في الدبر يبطل عقد النكاح؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سمحت يقول السائل هل اتیان الزوج زوجته من دبرها يعتبر طلاقا اتیان الزوجة في دبرها من الكبائر محرم. ولا يجوز وليس بطلاق لكنه محرم يقول النبي صلى الله عليه وسلم ملعون من اتى امرأة في دبرها. لا يجوز لها ان يأتيها في دبرها ولا في الحيض ولا في النفاس - [00:00:00](#)

بل يجب ان يأتيه الفرج في القبل على كونها ظاهرة لا حيض ولا نفساء ولا محمرة فاذا جمعها في الدبر فقد جعلنا جميعا كبيرة عظيمة في الحديث يقول صلى الله عليه وسلم ملعون من اتى امرأة في دبرها - [00:00:22](#)

لكن لا بذلك الزوجة الباقيه عليه التوبة الى الله من ذلك وعليها التوبة الى الله عليهمما التوبة جميعا. نسأل الله العافية - [00:00:39](#)